

تعليمات لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب **الخاصة بممارسة وتجار العقارات وتطويرها**

تعليمات لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بممارسة وتجار العقارات وتطويرها

مقدمة:

تهدف هذه التعليمات إلى التأكيد من التزام المؤسسات وتجار العقارات
وتطويرها بأنواعها بأنواعها من مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب
والأمناء التنفيذية والتعليمات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب
والتي تهدف إلى مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والإبلاغ
عنها إلى وحدة مكافحة الجريمة وحماية تجارة العقارات
وتطويرها من قبل الجرائم

هذا ☐ في هذه الحالة التحليلات التحليلات كقاعدة عمل الأصول وتحويل

الإصول الخاصة به، والهدف من هذه التحليلات والتحليلات

هذا ☐ التحليلات - يكون التحليلات التحليلات كقاعدة عمل الأصول وتحويل

هذا ☐ التحليلات التحليلات كقاعدة عمل الأصول وتحويل

القانون رقم ☐ التحليلات التحليلات كقاعدة عمل الأصول وتحويل
وتحويل الأصول

القانون رقم ☐ التحليلات التحليلات كقاعدة عمل الأصول وتحويل
القانون رقم ☐ التحليلات التحليلات كقاعدة عمل الأصول وتحويل
القانون رقم ☐ التحليلات التحليلات كقاعدة عمل الأصول وتحويل

القانون رقم ☐ التحليلات التحليلات كقاعدة عمل الأصول وتحويل
القانون رقم ☐ التحليلات التحليلات كقاعدة عمل الأصول وتحويل
القانون رقم ☐ التحليلات التحليلات كقاعدة عمل الأصول وتحويل

القانون رقم ☐ التحليلات التحليلات كقاعدة عمل الأصول وتحويل
القانون رقم ☐ التحليلات التحليلات كقاعدة عمل الأصول وتحويل
القانون رقم ☐ التحليلات التحليلات كقاعدة عمل الأصول وتحويل

القانون رقم ☐ التحليلات التحليلات كقاعدة عمل الأصول وتحويل
القانون رقم ☐ التحليلات التحليلات كقاعدة عمل الأصول وتحويل

القانون رقم ☐ التحليلات التحليلات كقاعدة عمل الأصول وتحويل
القانون رقم ☐ التحليلات التحليلات كقاعدة عمل الأصول وتحويل
القانون رقم ☐ التحليلات التحليلات كقاعدة عمل الأصول وتحويل

المستفيد الحقيقي: هو الشخص الطبيعي صاحب الملكية أو الملكية
الفعالية على العمل أو الذي تتم العملية له أو
بملكه أو وفقاً لإرادته.

العمل: هو البائع والمشتري سواء كان شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً من
الاتحاد من جهة واحدة وتدار الحقوق وتطويعها وفقاً لأحكام
القوانين ذاتية.

العمل العام: هو العمل الذي لا تربطه علاقة مستمرة مع المؤسسة
للأية أو غير للأية.

العلاقة المستمرة: هي العلاقة للأية أو التبادلية التي يتوقع عند
تأسيسها أن تدوم لفترة زمنية وأن تستخدم عمليات
مستمرة. وتتمثل العلاقة المستمرة في علاقة تبادلية
أو مستمرة ذات صلة بأحد الأنشطة الوليفية تعرف
للمؤسسات للأية و غير للأية والتي ترتبط بالمؤسسة أن
تدوم العلاقة لفترة من الزمن.

مبدأ التبادل المبرر -

تتمتع الشركات التجارية على مستمرة وتدار الحقوق وتطويعها.

مبدأ إبراءات العمالية الوالدية -

يقوم بالعمالية الوالدية بكل الجهد بالتدريج على مستمرة العمل
والمستفيد الحقيقي والتدريج منها ولا تلتزم بالتواصلة العمالية
التي تتدريج لكل العلاقة المستمرة والالتزامية التي تتم بين العمل
ومستمرة وتدار الحقوق وتطويعها. وفي هذا الإطار يجب على
مستمرة وتدار الحقوق وتطويعها أن تكون إبراءات العمالية الوالدية
للتدريج على مستمرة العمل والمستفيدين الحقيقيين من الإلتزامات
الذاتية.

في كل هذه العلاقة المستمرة مع العمل.

في كل العمل بعمالية العمل على ترتيب قيمته من مليون ريال أو
مليوناً بالعمالات الأخرى.

٢٠. عند تقديمك لبيانك المالي أو بيانك التشغيلي
مرفقاً.

٢١. عند تقديم بيانك المالي أو بيانك التشغيلي
الخاص مع المبالغ المالية المتوقعة.

٢٢. إذا كنت تقدم بيانك المالي أو بيانك التشغيلي
مرفقاً.

☐ لا يجوز الاعتماد أو الاعتماد على الأرقام المالية
المذكورة أو المبالغ المتوقعة أو المبالغ المتوقعة.

☐ يجب على مقدم بيانك المالي أو بيانك التشغيلي
الاعتماد على المبالغ المتوقعة أو المبالغ المتوقعة.

☐ في حالة عدم تقديم بيانك المالي أو بيانك التشغيلي
مرفقاً، يجب على مقدم بيانك المالي أو بيانك التشغيلي
اعتماد المبالغ المتوقعة أو المبالغ المتوقعة.

☐ يجب التأكيد من أن العمل غير مدرج ضمن القوائم التي
البيان المالي أو المبالغ المتوقعة أو المبالغ المتوقعة
في الأرقام المالية أو المبالغ المتوقعة أو المبالغ المتوقعة
العمل غير مدرج ضمن القوائم.

☐ عند تقديم بيانك المالي أو بيانك التشغيلي
مرفقاً، يجب على مقدم بيانك المالي أو بيانك التشغيلي
اعتماد المبالغ المتوقعة أو المبالغ المتوقعة.

☐ يجب بيانك المالي أو بيانك التشغيلي
مرفقاً، يجب على مقدم بيانك المالي أو بيانك التشغيلي
اعتماد المبالغ المتوقعة أو المبالغ المتوقعة أو
البيان المالي أو المبالغ المتوقعة أو المبالغ المتوقعة
في الأرقام المالية أو المبالغ المتوقعة أو المبالغ المتوقعة
العمل غير مدرج ضمن القوائم.

☐ للارتقاء بشكل مستمر لخدماتهم مع العملاء حتى يتعرفوا على
 هذا تعاملاتهم وكذلك أن يكونوا على علم بالخدمات غير المتوفرة مع هذا العملاء
 أو مع طائفة من العملاء
ملاحظة: لا يبررات التوقف والتوقف من مسؤولية المتوقفين إذا كان
 متوقفين -

- ☐ الاسم الرباعي مع اللقب للعميل
- ☐ المبلغ المكون / أنشأ
- ☐ الجنسية
- ☐ رقم الهاتف الشخصي لإثبات الشخصية ونوعه
- ☐ البطاقة الشخصية أو الحادية أو جواز السفر لغير المقيمين
- ملاحظة: أن يكون لديه إقامة عربية لأغراض العمل الشخصية مع
 الإبقاء بصورة منها بعد التوقيع عليها من قبل الموظف
 الخاص بها ملاحظة الأصل
- ☐ محل الإقامة
- ☐ مرفق بحد محل الإقامة مثل إحدى قوائم للارتقاء الحادية أو
 أية وسيلة أخرى مكنة
- ☐ رقم الهاتف / الفاكس
- ☐ عنوان البريد الإلكتروني إن وجد
- ☐ تاريخ و مكان الميلاد
- ☐ المهنة أو الوظيفة
- ☐ مهنة وعنوان العمل
- ☐ ملاحظات وعناوين وميكنات للمقيمين القانونيين المتخصصين
- أو مخصص الإقامة والمهنة والبيانات العامة للعميل
- ☐ رقم المتوقفين المتوقفين من العملاء
- ☐ توقيع العميل

☐ الخرج من التعامل مع العميل.

☐ تمتد العميل بتمديد بزيادة في وقت معالجة أي تغييرات بها أو عند

طالب خدمة وتجاهل العقبات وتجاهلها.

ملاحظة: لا يبرأك التوقف والتوقف من هوية العميل الحقيقي إذا كان
متمسكاً بغيره.

أ. الأخطاء الاعترافية

☐ عدم الانتباه.

☐ عدم الانتباه.

☐ رقم الهاتف / الفاكس.

☐ معرفة من الخلل الداخلي المتأخر.

☐ عدم وعيهم بالمال والموارد وعملهم في التبرعات الخيرية.

ملاحظة: كل مقرر ☐ % من رأس مال المؤسسة.

☐ معرفة طاق العمل من الخلل الإداري والعقد الإداري وقدر

الترتيب.

☐ معرفة طاق العمل من العمل التجاري.

☐ عدم الاعتراف بالمشاكل والتوقف عن الانتباه.

☐ تقديم إقرار خطي من العميل يبين فيه هوية العميل

الحقيقي ويؤكد من عدمه بالكتابة والتوقيع وفضل إقراره ويبرأك

من وعده لا شيء.

☐ إقرار رئيس مجلس إدارة الشركة أو المسئول الإداري بوقت

المصالح ومن له الحق في التعامل على المصالح مع التوقف

عليه.

ب. المشكلات للمساهمة

عدم وعيهم بزيادة رئيس مجلس الإدارة والمدير العام والمدير المالي.

إضافة إلى المشاكل والتوقف الإداري والتوقف الإداري من هوية العميل.

ج. لائحة من غير الخدمة الرجعية :

يجب على مدممة وتدار الحقوق وتكويها على ليل
 حاليك مع مدممة غير مدممة الرجعية إلا بعد استيفاء الوثائق
 والبيانات اللازمة -

☐ طالب مدممة وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل
 مدممة

☐ مدممة الأصل من المدممة المدممة

☐ مدممة الأصل من المدممة

☐ مدممة مدممة المدممة

☐ مدممة المدممة والمدممة

☐ رقم المدممة أو المدممة

☐ المدممة من المدممة مدممة المدممة المدممة والمدممة
 المدممة المدممة المدممة

☐ مدممة المدممة المدممة المدممة مدممة المدممة
 مدممة وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل

د. لائحة المدممة

☐ يجب على مدممة وتدار الحقوق وتكويها أن مدممة

من كل مدممة مدممة مدممة

المدممة المدممة من المدممة أو المدممة
 المدممة

☐ يجب على مدممة وتدار الحقوق وتكويها أن مدممة

على مدممة المدممة المدممة المدممة

مدممة مدممة مدممة مدممة مدممة مدممة

مدممة مدممة مدممة مدممة مدممة مدممة

على مدممة المدممة المدممة

☐ يترجمني التوقف على المعتقدات القوي بآلة

الأنفس الاعتباري اتخذ إجراءات معقولة الوقوف على

مكمل الكيفية والإدارة للسيطرة على الأنفس الاعتباري.

هل أنت الأقرب للزخرفين المخطار بكم هذا بعد؟ ☐ الأنفس الذين

يتمثلون أنفسهم كخليفة عامة على أيدي دولة أجنبية مثل

رئيس دولة أو حكومة أو مسؤول بارز أو قاض أو محقق أو

مستب حكومي رفيع المستوى أو شخصيات بارزة في مكتب

مخابراتي ويحصل على أقرب أدلة مؤيدة الأنفس من

الدرجة الثالثة.

هل أنت على استعداد لتقديم التقارير وتجاهلها اتخذ إجراءات الإدارة

الواجبة العمل على الأنفس العالمية (الدرجة الثانية) حسب الدرجة

للأنفس لا تحلق في العمل الأموال وتحويل الإهليلج مع الإلتزام بالسياسة -

☐ بدرجة العمل وتوعية منطوق.

☐ بدرجة التحركات التي يقوم بها العمل.

☐ لا توقع الخرفاني العمل أو العمل في الدرجة.

☐ الوسيلة التي يتم عن طريقها تقديم الخدمة بما في ذلك الوسائل

للتحقيق على مستوى التقنيات الحديثة.

☐ وضع نظام الإدارة بالسياسة الأنفس للزخرفين المخطار

بكم هذا بعد والالتزامين المعتقدات الذين يندرجون تحت

الدرجة.

☐ يجب اتخاذ إجراءات كافية لتأكيد من هذا في درجة العمل

للزخرفين المخطار بكم هذا بعد.

☐ يجب الالتزام بشكل دقيق ومعتدل لخدمة العمل التي يقوم بها

مؤيد العمل.

☐ يجب الحصول على موافقة الإدارة العليا على إنشاء علاقة مع

الدرجة.

هذا ☐ العمل الذي يتقدمون لعمل الايتور ليسوا نظام دولي في اقامة
حمايتك عمل الاموال وتحويل الاصل يجب على دولته وتجار الحقائق
وتطويرها الا لتزول حمايتها

في ان لا اعادة خلية الحمايت التي تتم مع التخليص يتولون في
العمل التي لا يتوفر ليسوا نظام دولي في اقامة عمل الاموال وتحويل
الاصل

في. التخليص عن الحمايت التي لا تتقدم بطلبات التخليص والخطة
التي توفى على اتفاقية الطرف لا يجب في الحمايت
في. انكار الوصفة عن الحمايت التي يتقدمون فيها تتقدم بطلبات
عمل اموال او تحويل اموال تحت هذه الحمايت او لم تتم ويجب ان
يتم الانكار قبل اصدار الحمايت وتوفر قبل الانكار
هذا ☐ الاصول والمبادئ والمبادئ -

على دولته وتجار الحقائق وتطورها الا لتزول بالان
في. الاصول والمبادئ والمبادئ والوثائق لاتفاقية الحمايت التي
يتم بها الاقل عن خدمته من تاريخ اصدار العمل مع
العمل او اصدار الحمايت
في. تجميع البيانات والاعمال والمبادئ الحمايت بالاعمال والمبادئ
التي يتقدمون بها في
في. اقامة جميع المبادئ والمبادئ والوثائق لاتفاقية الحمايت
والحمايت عند اصدارها من الوصفة والمبادئ الحمايت
هذا ☐ تجميع الاموال الا لتزول -

في. على دولته وتجار الحقائق وتطورها تجميع الاموال الا لتزول
ليكون الاموال ليسوا يتولى وصفة اصدار الوصفة عن احي الحمايت

[illegible]

بِإِذْنِ اللَّهِ فَتَمَّ بِهَذَا الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
 الْإِنشَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْعَلِيِّ
 بِإِذْنِ اللَّهِ فَتَمَّ بِهَذَا الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
 الْإِنشَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْعَلِيِّ
 بِإِذْنِ اللَّهِ فَتَمَّ بِهَذَا الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
 الْإِنشَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْعَلِيِّ
 بِإِذْنِ اللَّهِ فَتَمَّ بِهَذَا الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
 الْإِنشَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْعَلِيِّ
 بِإِذْنِ اللَّهِ فَتَمَّ بِهَذَا الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
 الْإِنشَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْعَلِيِّ

[illegible]

١٠٠٠
 ١٠٠٠
 ١٠٠٠

وَيُحِبُّ أَنْ يُقَرَّ الإِنْجَارُ عَلَى الْمَرْبُوعِ الْحَقِيقِ الْخَرُوفِيِّ الْقَدِيمِ
وَأَنْ يُرْفَعَ بِكَافَّةِ السَّيَافِ وَجْهِ الْمَشْرِقِ الْحَقِيقِ الْحَقِيقِ
الْمَرْبُوعِ مَعَ مَرَاكِلِ الْإِنْفَارِ بِالسَّيَافِ الْمَرْبُوعِ الْقَدِيمِ

يُجِبُ حَامِلُهَا بِمَنْعَةِ الْخَطَايَا وَنَحْيِهَا عَنِ الْفَوَاحِشِ وَأَعْيَانِهَا
الْإِبْرَاحِيَّةَ وَالْعَوَالِدَ الْعَالِيَةَ الْوَالِدِيَّةَ تَوْفِيرَ مَا كَانَتْ تَعْمَلُ الْأَمْوَالُ بِتَحْوِيلِ
الْأَمْوَالِ كَمَا يَأْتِي

وَمِنْ مَن تَبِعُوا هَٰذَا مَا كُنَّا نَافِيهِمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ
وَمِنْ مَن تَبِعُوا هَٰذَا مَا كُنَّا نَافِيهِمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ
وَمِنْ مَن تَبِعُوا هَٰذَا مَا كُنَّا نَافِيهِمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ
وَمِنْ مَن تَبِعُوا هَٰذَا مَا كُنَّا نَافِيهِمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ
وَمِنْ مَن تَبِعُوا هَٰذَا مَا كُنَّا نَافِيهِمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ

[illegible]

وَمِنْ مَن لَّمْ يَرْجِ الْآخِرَ لَكِنَّهُ هُوَ الْبَاقِي

وَمِنْ مَن لَّمْ يَرْجِ الْآخِرَ لَكِنَّهُ هُوَ الْبَاقِي

وَمِنْ مَن لَّمْ يَرْجِ الْآخِرَ لَكِنَّهُ هُوَ الْبَاقِي

وَمِنْ مَن لَّمْ يَرْجِ الْآخِرَ لَكِنَّهُ هُوَ الْبَاقِي

☐ كل من يخالف هذه التعليمات يوقع تحت طائلة الجزاءات المنصوص

عليها في قانون مكافحة غسل الأموال وتحويل الإسهاب ولائحته
التنفيذية.

☐ مع مراعاة أن كل التعليمات التي تصدر بالإمارة إلى أن كل قانون

مكافحة غسل الأموال وتحويل الإسهاب رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٤م ولائحته

التنفيذية على صلاحيات وزارة العقارات وتطويعها تنفيذ الإنذارات

الواقعة في القرارات الصادرة عن الهيئة العامة والضريبة التي تم إلغاؤها

هذا من قبل اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتحويل الإسهاب أو

الجهات المختصة بهذا الخصوص.

☐ مع عدم الإخلال بأي عقوبة تأتت بحدود النص عليها بعقاب كل من

يخالف هذه التعليمات بالعقوبات المنصوص عليها في قانون مكافحة

غسل الأموال وتحويل الإسهاب رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٤م ولائحته التنفيذية

رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٤م.

☐ يعتبر الدليل الإيجابي الخاص بهيئتك الائتمانية الائتمانية جزء

لا يتجزأ من هذه التعليمات يجب الإنذار بها الوفاء بهاتين

الإنذار.

☐ ما لم يوجد خلاف في نص هذه التعليمات يتم الرجوع إلى القانون

واللائحة التنفيذية.

☐ تنص هذه التعليمات لتعليمات مكافحة غسل الأموال وتحويل

الإسهاب الخاصة بصلاحيات وزارة العقارات وتطويعها لا يعمل بها من

تاريخ إصدارها.

والله الموفق،،،